Distr.: General 11 August 2009



الدورة الثالثة والستون

البند ٥٧ (ب) من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة في ٢٣ تموز/يوليه ٢٠٠٩

[دون الإحالة إلى لجنة رئيسية (A/63/L.61/Rev.1 و A/63/L.61/Rev.1)

٣٠٤/٦٣ - تنفيذ التوصيات الواردة في تقرير الأمين العام عن أسباب الـراع في أفريقيا وتعزيز السلام الدائم والتنمية المستدامة فيها

إن الجمعية العامة،

التراع في أفريقيا وتعزيز السلام الدائم والتنمية المستدامة فيها المورها 97/97 المؤرخ 97/97 المراع في أفريقيا وتعزيز السلام الدائم والتنمية المستدامة فيها الوراديسمبر 97/97 المؤرخ 97/977 المورخ 97/977 المؤرخ 97/9777 المؤرخ المؤرخ 97/9777 المؤرخ ا

وإذ تشير أيضا، في هذا السياق، إلى قرارات مجلس الأمن ١٨٠٩ (٢٠٠٨) المؤرخ ١٦ نيسان/أبريل ٢٠٠٨ بشأن السلام والأمن في أفريقيا و ١٣٦٥ (٢٠٠٠) المؤرخ ٢٠ نيسان/أبريل ٢٠٠٨ بشأن السلام والأمن في أفريقيا و ١٩٠٥ حزيران/يونيه ٢٠٠٨ بشأن المرأة والسلام والأمن و ١٣٦٦ (٢٠٠١) المؤرخ ٣٠ آب/أغسطس ٢٠٠١ بشأن دور المجلس في منع نشوب التراعات المسلحة و ١٦٦١ (٢٠٠٥) المؤرخ ٢٦ تموز/يوليه ٢٠٠٥ بشأن الأطفال والتراع المسلح و ١٦٦٥ (٢٠٠٥) المؤرخ ١٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥ بشأن تعزيز فعالية دور المجلس في منع نشوب التراعات، لا سيما في أفريقيا، و ١٦٣١ (٢٠٠٥) المؤرخ ٢٠ أسئان التعاون بين الأمم المتحدة و المنظمات الإقليمية ودون الإقليمية في صون السلام والأمن الدولين،

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة السادسة والخمسون، الملحق رقم ٤٥ (A/56/45).

وإذ تشير كذلك إلى الوثيقة الختامية لمؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥ التي أكد فيها قادة العالم من حديد التزامهم بتلبية الاحتياجات الخاصة لأفريقيا، وقرارها ٢٦٥/٦٠ المؤرخ ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٦،

وإذ تؤكد من جديد الإعلان السياسي بشأن احتياجات أفريقيا الإنمائية الذي اعتمد في الاحتماع الرفيع المستوى بـشأن احتياجات أفريقيا الإنمائية المعقود في ٢٢ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨)،

وإذ تسلم بأن التنمية والسلام والأمن وحقوق الإنسان أمور مترابطة يعزز كل منها الآخر،

وإذ تؤكد أن المسؤولية عن السلام والأمن في أفريقيا، بما في ذلك القدرة على معالجة الأسباب الجذرية للتراعات وعلى تسوية التراعات بالوسائل السلمية، تقع بالدرجة الأولى على عاتق البلدان الأفريقية، وإذ تسلم في الوقت نفسه بالحاجة إلى دعم المحتمع الدولي والأمم المتحدة، مع مراعاة المسؤوليات المنوطة بالأمم المتحدة في هذا الصدد، وفقا للميثاق،

وإذ تسلم بوجه خاص بأهمية تعزيز قدرة الاتحاد الأفريقي والمنظمات دون الإقليمية على معالجة أسباب التراع في أفريقيا،

وإذ تلاحظ أن الأوضاع اللازمة لتحقيق تنمية مستدامة لم تتوطد بعد في جميع أنحاء أفريقيا، على الرغم من الاتحاهات الإيجابية والتقدم المحرز في إحلال سلام دائم في القارة، وأنه توجد نتيجة لذلك حاجة ملحة إلى مواصلة تنمية القدرات البشرية والمؤسسية في أفريقيا، وبوجه خاص في البلدان الخارجة من التراع،

وإذ تلاحظ أيضا أنه يمكن الاستفادة في منع نشوب التراعات وتوطيد السلام من الجهود المنسقة والمطردة والمتكاملة التي تبذلها منظومة الأمم المتحدة والدول الأعضاء والمنظمات الإقليمية ودون الإقليمية، وكذلك المؤسسات المالية الدولية والإقليمية،

وإذ تؤكد من جديد ضرورة تعزيز التلاحم بين برامج التنمية الاقتصادية والاجتماعية في أفريقيا وخطتها المتعلقة بالسلام والأمن،

وإذ تشدد على ضرورة التصدي لما يترتب على الاستغلال غير المشروع للموارد الطبيعية من جميع حوانبه من آثار سلبية على السلام والأمن والتنمية في أفريقيا، وإذ تدين

⁽٢) انظر القرار ١/٦٠.

⁽٣) انظر القرار ٦٣/١٠.

الاتحار غير المشروع بالموارد الطبيعية الذي يؤجج التراعات المسلحة، والاتحار غير المشروع بالأسلحة وانتشارها، ولا سيما الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة،

وإذ تؤكد من جديد أهمية لجنة بناء السلام بوصفها آلية مكرسة للقيام، في إطار ولايتها وبطريقة متكاملة، بتلبية الاحتياجات الخاصة للبلدان الخارجة من التراع تحقيقا للانتعاش وإعادة الإدماج والتعمير ولمساعدة هذه البلدان على إرساء أسس السلام والتنمية المستدامة، مع الأخذ في الاعتبار مبدأ تولى السلطات الوطنية زمام الأمور،

1 - تحيط علما بالتقرير المرحلي للأمين العام (٤) عن تنفيذ التوصيات الواردة في تقريره عن أسباب التراع في أفريقيا وتعزيز السلام الدائم والتنمية المستدامة فيها (٥)، وترحب عما حدث مؤخرا من تطورات مؤسسية في معالجة هذه الأسباب وبالجهود الأخرى التي تبذلها البلدان الأفريقية والمنظمات الأفريقية الإقليمية ومنظومة الأمم المتحدة في منع نشوب التراعات وفي صنع السلام وحفظ السلام وبناء السلام؛

7 - توحب بالتقدم المحرز، ولا سيما التقدم الذي أحرزه الاتحاد الأفريقي والمنظمات دون الإقليمية في منع نشوب التراعات وإدارها وتسويتها وفي بناء السلام بعد انتهاء التراع في عدد من البلدان الأفريقية، وتدعو إلى بذل جهود مكثفة واتباع نهج منسق بين الحكومات الوطنية والاتحاد الأفريقي والمنظمات دون الإقليمية ومنظومة الأمم المتحدة وشركائها من أجل تحقيق مزيد من التقدم صوب الهدف المتمثل في جعل أفريقيا منطقة خالية من التراعات؛

7 - ترحب أيضا بالجهود المتواصلة التي يبذلها الاتحاد الأفريقي والمنظمات دون الإقليمية من أجل تعزيز قدرتها في مجال حفظ السلام ومن أجل اضطلاعها بدور قيادي في عمليات حفظ السلام في القارة، وفقا للفصل الثامن من ميثاق الأمم المتحدة وبالتنسيق الوثيق مع الأمم المتحدة، من خلال مجلس السلام والأمن التابع للاتحاد الأفريقي، والجهود المتواصلة من أحل إنشاء نظام للإنذار المبكر على نطاق القارة وتطوير القدرة على الاستجابة، كإنشاء القوة الاحتياطية الأفريقية، وتعزيز قدرات الوساطة بطرق منها فريق الحكماء؛

 $[.]A/63/212(\xi)$

[.]A/52/871-S/1998/318 (°)

- ٤ قيب بمنظومة الأمم المتحدة والدول الأعضاء أن تدعم آليات وعمليات توطيد السلام، بما فيها فريق الحكماء وإطار الاتحاد الأفريقي للتعمير والتنمية بعد انتهاء التراع ونظام الإنذار المبكر وعملية تشغيل القوة الاحتياطية الأفريقية؟
- ميب بالدول الأعضاء أن تدعم هيئات الأمم المتحدة المعنية، بما فيها لجنة بناء السلام، وأن تقدم المساعدة إلى البلدان بعد انتهاء النزاع، بناء على طلبها، لدى سعيها إلى تحقيق انتقال سلس من مرحلة الإغاثة إلى مرحلة التنمية؛
- تؤكد أهمية تميئة بيئة مؤاتية للمصالحة الوطنية والانتعاش الاجتماعي
 والاقتصادي في البلدان الخارجة من التراع؛
- ٧ تدعو الأمم المتحدة والجهات المانحة إلى بذل مزيد من الجهود من أجل دعم الجهود المتواصلة على الوساطة الجهود المتواصلة على الصعيد الإقليمي والرامية إلى بناء القدرة الأفريقية على الوساطة والتفاوض؟
- ٨ هيب بمنظومة الأمم المتحدة والدول الأعضاء أن تدعم الاتحاد الأفريقي فيما يبذله من جهد لإدماج التدريب في مجال القانون الإنساني الدولي والقانون الدولي لحقوق الإنسان، مع التركيز بوجه حاص على حقوق المرأة والطفل، إدماجا فعالا في التدريب الموجه للأفراد المدنيين والعسكريين التابعين للوحدات الاحتياطية الوطنية على المستويين التشغيلي والتكتيكي على نحو ما تنص عليه المادة ١٣ من البروتوكول المتعلق بإنشاء مجلس السلام والأمن التابع للاتحاد الأفريقي (٢)؟
- 9 تسلم بأن الجهود المبذولة على الصعيدين الدولي والإقليمي لمنع نشوب التراعات وتوطيد السلام في أفريقيا ينبغي أن توجه نحو تحقيق تنمية مستدامة فيها وبناء القدرات البشرية والمؤسسية للبلدان والمنظمات الأفريقية، وبخاصة في الجالات ذات الأولوية المحددة على الصعيد القاري؛
- 10 تشير إلى توقيع الإعلان بشأن تعزيز التعاون بين الأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي في أديس أبابا في 11 تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦ (٧) وإلى الجهود المتواصلة المبذولة في هذا الصدد، وتؤكد أهمية تنفيذ البرنامج العشري لبناء قدرات الاتحاد الأفريقي، مع التركيز على السلام والأمن بشكل أساسي، وبخاصة بدء تشغيل القوة الاحتياطية الأفريقية، وتحث جميع أصحاب المصلحة على تقديم الدعم لتنفيذ البرنامج العشري لبناء القدرات

⁽٦) متاح على: www.africa-union.org.

⁽A/61/630 (V) المرفق.

بشكل كامل، وتطلب إلى الأمين العام أن يضمن تقريره السنوي المقبل عن تنفيذ التوصيات الواردة في تقريره لعام $1990^{(\circ)}$ سردا مفصلا عن التقدم المحرز في هذا الصدد؛

11 - تؤكد الأهمية البالغة لاتباع لهج إقليمي في منع نشوب التراعات، وبخاصة فيما يتعلق بالمسائل العابرة للحدود مثل برامج نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج ومنع استغلال الموارد الطبيعية والاتجار بالسلع المرتفعة القيمة بشكل غير مشروع والاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه، وتشدد في هذا الصدد على الدور الأساسي للاتحاد الأفريقي والمنظمات دون الإقليمية في التصدي لهذه المسائل؛

17 - تلاحظ مع القلق أن العنف ضد المرأة والطفل لا يزال مستمرا في كل مكان وغالبا ما يتزايد حتى مع اقتراب البراعات المسلحة من نهايتها، وتحث على إحراز مزيد من التقدم في تنفيذ السياسات والمبادئ التوجيهية المتصلة بحماية النساء والأطفال في حالات البراع وما بعد انتهاء البراع وبتقديم المساعدة لهم، وتلاحظ اتخاذ مجلس الأمن قراره ١٨٢٠ (٢٠٠٨) المتعلق بالمرأة والسلام والأمن؛

17 - تلاحظ أيضا مع القلق المحنة الشديدة التي يعيشها الأطفال في حالات التراع في أفريقيا، وبخاصة ظاهرة الأطفال الجنود، والانتهاكات الجسيمة الأخرى المرتكبة في حق الأطفال، وتؤكد ضرورة حماية الأطفال في التراعات المسلحة وتوفير التوجيه المعنوي لهم وتأهيلهم وتعليمهم بعد انتهاء التراع، مع إيلاء الاعتبار الواحب لقرارات الجمعية العامة ومجلس الأمن المتخذة في هذا الصدد؛

11 - تدعو إلى تعزيز دور المرأة في منع نشوب التراعات وتسويتها وفي بناء السلام بعد انتهاء الـتراع، تماشيا مع قراري مجلس الأمن ١٣٢٥ (٢٠٠٠) و ١٨٢٠ (٢٠٠٨)؟

7 - 7 و حب بالجهود الجارية التي يبذلها الاتحاد الأفريقي لكفالة حماية حقوق المرأة في حالات التراع وما بعد انتهاء التراع، وتشير في هذا الصدد إلى اعتماد البروتوكول الملحق بالميشاق الأفريقي لحقوق الإنسان والسعوب المتعلق بحقوق المرأة في أفريقيا (7.0) والإعلان الرسمي بشأن المساواة بين الجنسين في أفريقيا (7.0) وسياسة الاتحاد الأفريقي المتعلق المتعلقة بالمسائل الجنسانية (7.0) وبروتوكول الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي المتعلق بالمسائل الجنسانية والتنمية (7.0)، وتؤكد أهمية تلك الصكوك بالنسبة لجميع البلدان

⁽۸) متاح على: www.sadc.int.

الأفريقية في تعزيز دور المرأة في السلام ومنع نشوب التراعات في القارة، وتحث بقوة الأمم المتحدة وجميع الأطراف على مضاعفة جهودها ودعمها في هذا الصدد؛

17 - تدعو إلى صون مبدأ حماية اللاجئين وإيجاد حل لمحنة اللاجئين، بطرق منها دعم الجهود التي ترمي إلى معالجة أسباب تنقل اللاجئين وكفالة العودة الآمنة والمستدامة لهؤلاء السكان وإعادة إدماجهم؛

9\ld - وحب بالمبادرات التي تقودها أفريقيا لتعزيز الإدارة السياسية والاقتصادية وإدارة الشركات، مثل الآلية الأفريقية لاستعراض الأقران، وتشجع على انضمام عدد أكبر من البلدان الأفريقية إلى هذه العملية، وتحيب بمنظومة الأمم المتحدة والدول الأعضاء أن تساعد الدول الأعضاء الأفريقية والمنظمات الإقليمية ودون الإقليمية في جهودها الرامية إلى تعزيز الحكم الرشيد، بما في ذلك تعزيز سيادة القانون وإجراء انتخابات حرة ونزيهة؟

1 ما حدود الدولية والإقليمية بناء السلام في كفالة مراعاة تولي السلطات الوطنية زمام عملية بناء السلام في البلدان الخارجة من التراع وتركيز الاهتمام على الأولويات المحددة وطنيا في الجهود الدولية والإقليمية لبناء السلام بعد انتهاء الـتراع في البلدان قيد النظر، وتلاحظ الخطوات الهامة التي اتخذها اللجنة والمتمثلة في العمل مع سيراليون وبوروندي وغينيا - بيساو وجمهورية أفريقيا الوسطى من خلال استراتيجيات متكاملة لبناء السلام، وتدعو إلى الالتزام المستمر على الصعيدين الإقليمي والـدولي بتنفيذ هذه الاستراتيجيات وبعملية تصميمها، وتشير إلى اعتماد إطار سيراليون للتعاون في بناء السلام في بوروندي (۱۱) وفي غينيا - بيساو (۱۱) وتدعو إلى تنفيذها؛

19 - تحيط علما بالاستنتاجات التي تم التوصل إليها في اجتماع فريق الخبراء بشأن "تعزيز الشراكات دعما لتنفيذ الآلية الأفريقية لاستعراض الأقران" المعقود في إثيوبيا في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٧ (١٢)، وتدعو منظومة الأمم المتحدة والدول الأعضاء إلى أن تأخذ تلك الاستنتاجات في الحسبان لدى تقديمها الدعم للحكم الرشيد في أفريقيا؟

٢٠ - هيب بمنظومة الأمم المتحدة أن تساعد البلدان الأفريقية الخارجة من التراع
 في جهودها الرامية إلى بناء قدرات الحكم الوطنية، بما في ذلك إصلاح قطاع الأمن ونزع

[.]PBC/2/SLE/1 (9)

⁽۱۰) PBC/1/BDI/4 المرفق.

[.]PBC/3/GNB/3 (\\)

www.un.org/africa/osaa/reports.html :متاح على (١٢)

سلاح المقاتلين السابقين وتسريحهم وإعادة إدماجهم وتوفير مقومات العودة الآمنة للمشردين داخليا وللاجئين والشروع في الاضطلاع بأنشطة مدرة للدخل، ولا سيما للشباب والنساء، وتوفير الخدمات العامة الأساسية، وتدعو الدول الأعضاء إلى القيام بذلك؛

71 - تؤكد أهمية التصدي بشكل فعال للتحديات التي لا تزال تعيق تحقيق السلام والاستقرار والتنمية المستدامة في القارة، ومن بينها أزمتا الغذاء والوقود والأزمة المالية، وزيادة انتشار الأمراض المعدية من قبيل فيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز) وآثار الاحترار العالمي وتغير المناخ والارتفاع الشديد في معدلات بطالة الشباب والاتجار بالبشر وحالات التشريد الشامل للسكان والاستغلال غير المشروع للموارد الطبيعية والاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وظهور الشبكات الإرهابية وازدياد أنشطة الجريمة المنظمة العابرة للحدود الوطنية، يما في ذلك الاتجار بالمخدرات، وتشجع في هذا الصدد منظومة الأمم المتحدة والدول الأعضاء على مساعدة البلدان الأفريقية على التصدي لهذه التحديات بفعالية؛

٢٢ - قيب بمنظومة الأمم المتحدة والدول الأعضاء والشركاء الثنائيين ومتعددي الأطراف الوفاء سريعا بالتزاماتها وكفالة التنفيذ الكامل والعاجل للأحكام الواردة في الإعلان السياسي بشأن احتياجات أفريقيا الإنمائية (٣)؛

٣٣ - تشجع الحكومات الأفريقية على تعزيز الهياكل والسياسات لتهيئة بيئة مؤاتية لاحتذاب الاستثمار الأحنبي المباشر، وتهيب بالدول الأعضاء الأفريقية والمنظمات الإقليمية ودون الإقليمية أن تساعد البلدان الأفريقية المعنية، بناء على طلبها، عن طريق تعزيز قدرتها على وضع وتحسين هياكلها الوطنية لإدارة الموارد الطبيعية والإيرادات العامة، وتدعو، في هذا الصدد، المجتمع الدولي إلى المساعدة في هذه العملية عن طريق تقديم المساعدة المالية والتقنية الكافية وعن طريق تجديد التزامه ببذل الجهود الرامية إلى مكافحة الاستغلال غير المشروع للموارد الطبيعية لتلك البلدان طبقا للقانون الدولي؛

تعلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتما الخامسة والستين تقريرا عن نتائج استعراض تنفيذ التوصيات الواردة في تقريره لعام ١٩٩٨ ($^{\circ}$) يركز على التحديات الجديدة والمستجدة والعقبات الكأداء التي تحول دون التوصل إلى سلام دائم وتنمية مستدامة في أفريقيا ويتناول الحلول المبتكرة والمكاسب والإنجازات في هذا الصدد مع إيلاء الاعتبار الواجب للتعقيدات التي تنطوي عليها عملية الانتقال من مرحلة السلام الهش إلى التنمية المستدامة الطويلة الأجل التي تشهدها بلدان أفريقية عديدة؛

 $^{\circ}$ - $^{\circ}$ مواصلة رصد تنفيذ التوصيات الواردة في تقرير الأمين العام لعام $^{\circ}$ ؛

٢٦ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية في دورتها الرابعة والستين تقريرا مرحليا عن تنفيذ هذا القرار.

الجلسة العامة ٧٧ ٢٣ تموز/يوليه ٢٠٠٩